له ثوب يلبسه ونحو ذلك من المحقر لكن لما كان كثير الحمل للحاجة جاز اطلاق هذا اللفظ وقد
نص اصحابنا على جواز استعمال مثله وسياتي بيانه في اواخر الكتاب ان شا الله تعالى
قوله واما ابو جهم فلا يضع العصى عن عاتقه قيل المراد به كثير الاسفار وقيل كثير
الضرب للنسا وقد جا في رواية لمسلم واما ابو جهم فضراب للنسا قال في الزواجر
وبها يرد التفسير الاول اي انه كناية عن كونه كثير الاسفار ويويده انه في
رواية للحاكم واما ابو جهم فاني اخاف عليك من شقاقه وابو جهم بفتح الجيم مكبر وهو
المذكور في حديث الانبجانية واسمه عامر بن حذيفة بن غانم القرشي العدوي من بني
عدي وهو غير ابو الجهيم المذكور في حديث التيمم واسمه عبد الله بن الحارث
ابن الصمة الانصاري فذاك مصغر ثم هذا الكلام منه صلى الله عليه وسلم
على سبيل الاشارة والنصيحة وليس من الغيبة المحرمة بحال لطيفة قال
الحاكم في كتاب مناقب الشافعي من لطيف استنباطه ما رواه محمد بن جرير
الطبري عن الربيع قال كان الشافعي يوما بين يدي مالك بن انس فجا رجل الى
مالك فقال يا ابا عبد الله اني رجل ابيع القمري واني بعت يومي هذا قمريا
فبعد زمان اتى صاحب القمري فقال ان قمريك لا يصيح فتناكرنا الى ان
حلفت بالطلاق ان قمري لا يهدا من الصياح فقال مالك طلقت امراتك
فانصرف الرجل حزينا فقام الشافعي اليه وهو يومئذ ابن اربع عشرة سنة وقال
للسايل اصياح قمريك اكثر ام سكوته قال السايل بل صياحه قال الشافعي
امض فان زوجتك ما طلقت ثم رجع الشافعي الى الحلقة فعاد السايل الى مالك
وقال يا ابا عبد الله تفكر في واقعتي تستحق الثواب فقال مالك الجواب
ما تقدم قال فان عندك من قال الطلاق غير واقع فقال مالك ومن هو فقال
السايل هو هذا الغلام واوما بيده الى الشافعي فغضب مالك وقال من اين هذا الجواب
فقال الشافعي لاني سالته اصياحه اكثر ام سكوته فقال ان صياحه اكثر فقال
مالك وهذا الدليل اقبح واي تاثير لقلة سكوته وكثرة صياحه في هذا الباب
فقال الشافعي لانك حدثتني عن عبد الله بن يزيد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن
فاطمة بنت قيس انها اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابا
جهم ومعاوية خطباني فايهما اتزوج فقال لها اما معاوية فصعلوك واما
ابو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وقد علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابا
جهم كان ياكل وينام ويستريح فعلمنا انه عليه الصلاة والسلام عنى بقوله
لا يضع العصى عن عاتقه على تفسيره بظاهره ان الاغلب من احواله ذلك فكذا هنا
قوله هذا القمري لا يهدا من الصياح ان الاغلب من احواله ذلك فلما سمع مالك
ذلك من الشافعي لم يقدح في قوله البتة باب امر من سمع
غيبة شيخه او صاحبه او غيرهما اي من اقاربه ومن اخوانه المومنين بردها وابطالها
الظرف متعلق بامر قوله ينبغي اي يجب عند عدم العذر لانه من انكار المنكر الواجب

حينئذ

حينئذ قوله فان لم يستطع باليد ولا باللسان فارق ذلك المجلس اي ان امن محذورا
على نفسه وماله قوله او غيره ممن له عليه حق كوالديه واقاربه واصحابه قوله
او كان من اهل الفضل اي العلم والصلاح اي القيام بما عليه من حق الله ومن حق العباد
والمراد الجامع بين فضيلتي العلم والعمل وان لم يكن له على الانسان مشيخة ولا حق
صحبة لما قام به من شرف التوفيق قوله روينا في كتاب الترمذي قال
الحافظ المنذري ورواه ابو الشيخ في كتاب التوبيخ ولفظه من رد عن عرض
اخيه رد الله عنه عذاب القبر يوم القيامة وتلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان حقا علينا نصر المومنين وفي الجامع الصغير بعد تخريجه عن الترمذي
والطبراني من حديث ابي الدردا بهذا اللفظ من رد عن عرض اخيه كان له حجابا
من النار رواه البيهقي في السنن عن ابي الدردا قوله من رد عن عرض اخيه
اي اذا اغتيب اما بتكذيب القايل او بحمل ما تكلم به عنه على محمل حسن يخرج به عن كونه
ذما قوله رد الله عن وجهه النار ود لك انه لما رد اخاه المومن عن الوقوع في
النار باغتياب اخيه المسلم واخذ على يده ودفع عن المغتاب حرام ذكره بما يكره
رد الله عنه النار مجازاة من جنس عمله قوله وروينا في صحيحي البخاري ومسلم
اي وهذا لفظ البخاري ولفظ مسلم فقضى اي صلى الله عليه وسلم الصلاة وقال
اليس يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه فقال
لا يشهد احد انه لا اله الا الله واني رسول الله فيدخل النار او تطعمه النار ومقصود المصنف
من الحديث ما فيه من الرد عن ابن الدخشم عن ما رمي به من النفاق وتبريته من
ذلك بقوله في رواية البخاري قد قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله
قوله في حديث عتبان بكسر العين على المشهور اي وباسكان المهملة ثم بالموحدة
وفي شرح مسلم هذا هو الصحيح المشهور ولم يذكر الجمهور سواه وقوله وحكي ضمها قال
في شرح مسلم قال صاحب المطالع قد ضبطه من طريق ابن سهل بالضم انتهى وعتبان
هو ابن مالك بن عمرو بن العجلان الانصاري الخزرجي السلمي البدري امام قومه كان ضرير
البصر وطلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي في منزله ليتخذه مصلى فجا صلى الله عليه
وسلم حين الضحى وصلى واطعمه خزيرة وهو حديث الباب وسكت المص عن ذكر ذلك
لعدم تعلقه بمقصود الترجمة ولم يخرج له غير هذا الحديث رواه انس بن مالك
عنه في رواية وفي اخرى عن محمود بن الربيع عنه وكلاهما عند مسلم قال المص ولا
مخالفة لاحتمال ان انسا سمعه اولا من محمود عن عتبان ثم اجتمع بعتبان فسمعه منه
وفيه على الطريقة الاخيرة لطيفتان اخذ الاكابر عن الاصاغر فان انسا اكبر من محمود سنا
وقدرا وفيه توالي ثلاثة من الصحابة توفي عتبان في زمن معاوية وكان مقيما بديار قومه بني سالم
الى ان توفي قوله فقالوا ابن مالك بن الدخشم لفظ فهو اي النبي صلى الله عليه وسلم يصلي
في منزلي واصحابه يتحدثون بينهم ثم اسندوا عظم ذلك وكبره الى مالك بن دخشم
قال ودوا انه دعى عليه فهلك وودوا انه اصابه شي فقضى رسول الله صلى الله